

الوسيط في المذهب

أحدهما أن المدعي هو الذي يخلى وسكوته .
والثاني أنه الذي يدعي أمرا خفيا على خلاف الأصل .
ويظهر أثر هذا في الزوجين إذا أسلما قبل المسيس فقال الزوج أسلمنا معا فالنكاح